

أثر بعض نماذج الجريمة الاقتصادية في عرقلة مسار التنمية الاقتصادية

د. لدرم احمد

جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف

ملخص:

سنحاول من خلال هذا المقال إبراز نماذج من الجرائم الاقتصادية وكيفية تأثيرها في عرقلة مسار التنمية في المجتمع.

We will try through this article highlighting the models of economic crimes and how they affect the obstruction of development in the community path.

الكلمات الدالة:

الجريمة الاقتصادية، التنمية الاقتصادية، الفساد الإداري، تبييض الأموال،

تعتبر الجرائم الاقتصادية من بين أهم المؤشرات التي تخلق نوعا من اللاتجانس في النظام الاجتماعي، من خلال عرقلة مسار التنمية بكل مستوياتها سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية وذلك في ظل العولمة التي جعلت من اقتصاديات الدول اقتصادا حرا مما تسبب في تحرير التجارة وفتح الحدود وانفتاح الأسواق على رؤوس الأموال المختلفة، وتزامن ذلك مع قفزة علمية طورت مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

على إثر هذه التغيرات، برزت بيئة مساعدة لتفريخ وتنامي الإجرام الاقتصادي والمالي على المستويين الدولي والوطني، كما أدت هذه التغيرات إلى ظهور جرائم مستحدثة لم تكن موجودة أو معروفة خاصة في المجتمع الجزائري، بالإضافة إلى تطور بعض الجرائم الاقتصادية الكلاسيكية، وازداد تعقيدها

نظرا لاعتماد مرتكبيها على وسائل وتقنيات حديثة متطورة معتمدة على التكنولوجيا التي صعبت من محاربتها وكشفها ومتابعة المجرمين القائمين عليها.

إن الجريمة الاقتصادية والمالية ربما استفادت من العولمة الاقتصادية أكثر مما استفاد منها القائمون على محاربة هذه الظاهرة، بحيث أصبحت المؤسسات الاقتصادية والمالية متحكم فيها من طرف المافيا المالية المتخصصة في تجارة المخدرات وتهريب السلع، والتزوير بكل أنواعه، وتبييض الأموال والغش في السلع والمواد الاستهلاكية، وكذا التهرب والغش الضريبيين، بالإضافة إلى التلاعب بأسعار الأسهم والسندات في الأسواق المالية العالمية.

ولارتباط التنمية الاقتصادية بالعمل على ضمان نمو الاقتصاد الوطني، واتزانه وقدرته على تلبية حاجيات أفراد المجتمع، وتحقيق أكبر قدر ممكن من العدالة الاجتماعية، من خلال إحداث تغيير هيكلي في هيكل الناتج مع ما يقتضيه ذلك في إعادة توزيع عناصر الإنتاج بين القطاعات، وتقدم المجتمع عن طريق استنباط أساليب جديدة أفضل، ورفع مستويات الإنتاج، باعتماد إنماء المهارات والطاقات البشرية وخلق تنظيمات أفضل، ومحاربة الجرائم التي بموجبها يعرقل مسار هذه التنمية، كان لزوما أن يكون بينها (التنمية الاقتصادية) وبين الجرائم الاقتصادية صراعا وطيدا، الكل يحاول التمتع لفرض آليات وجوده في نسق صراعي يتمظهر في مؤشرات تمثلها نماذج من الجرائم الاقتصادية ومتغير التنمية الاقتصادية.

سنحاول التطرق لهذه العلاقة الصراعية القائمة بين نموذجين للجريمة الاقتصادية هما الفساد الإداري وتبييض الأموال من جهة والتنمية من جهة أخرى معتمدين على تسلسل الأفكار الآتي:

أولا: الجريمة الاقتصادية:

1_ تعريف الجريمة الاقتصادية:

تتعدد التعاريف التي حددت الجريمة الاقتصادية بتعدد التشريعات التي تناولت الجرائم الاقتصادية والمالية من خلال قوانين مستقلة أو تلك التشريعات التي تناولتها في نصوص مبعثرة في قوانين مختلفة. وانطلاقا من ذلك نعرض مجموعة من التعريفات التي حددت هذا المصطلح.

1_1_ عرفها "نيفودا (Nivoda)" بأنها تلك الجريمة التي تلحق الضرر المباشر أو غير المباشر أو تهدد مصالح الاقتصاد الوطني أو النظام الاقتصادي ذاته، بحيث يتضمن القانون الجنائي عناصرها.⁽¹⁾

1_2_ ويعرفها "مارتيز (Martinez)" بأنها المخالفات المرتكبة من طرف أشخاص من مستوى اقتصادي عال، فمن خلال ممارستهم أنشطتهم المهنية يقومون بخيانة الأمانة المتعلقة بالعلاقات الاجتماعية ويلحقون الضرر أو يعرضون النظام الاقتصادي للخطر.⁽²⁾

1_3_ كما أنها كل فعل من شأنه إلحاق الضرر بالأموال العامة وبعمليات إنتاج وتوزيع وتداول واستهلاك السلع والخدمات، وتعاقب عليه القوانين التي تهدف إلى حماية الأموال العامة والاقتصاد القومي والسياسة الاقتصادية.⁽³⁾

من هذه التعاريف يمكن القول أن الجريمة الاقتصادية هي تلك السلوكات الغير مشروعة والتي يقوم بها أفراد خارجين عن القوانين التي تضبط وتسير الجانب الاقتصادي للمجتمع، وتعمل على عرقلة مسار التنمية الاقتصادية فيه.

2_ نماذج من الجرائم الاقتصادية:

تتعدد نماذج الجريمة الاقتصادية لذا سوف نعرض نموذجين للجريمة الاقتصادية الموجودة في المجتمع الجزائري لتبيان دورها في عرقلة مسار التنمية في المجتمع وهما جريمة الفساد الإداري والمالي وجريمة تبييض الأموال.

2_1_ الفساد الإداري والمالي: ويعتبر من بين أهم الجرائم التي تعمل على عرقلة التنمية الاقتصادية في أي مجتمع من المجتمعات.

2_1_1_ تعريفه: للفساد الإداري والمالي مفاهيم وتعريف متعددة تبعا للاتجاه الذي فسره ومنها:

- عرفه البنك الدولي بأنه "إساءة استعمال السلطة العامة للكسب الخاص، فالفساد يحدث عندما يقوم الموظف العام بقبول أو طلب أو ابتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح منافسة عامة، كما يتم عندما يعرض الوسطاء أو وكلاء لشركات أو أعمال خاصة كتقديم رشوة للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب عن المنافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين، كما يمكن للفساد أن يحصل عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة".⁽⁴⁾
- أما موسوعة العلوم الاجتماعية فعرف الفساد فيها بأنه "سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة". كما عرفته أيضا أنه "خروج عن القانون والنظام الاجتماعي العام وعدم الالتزام بهما من أجل تحقيق مصالح سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية للفرد أو لجماعة معينة".⁽⁵⁾
- ويعرف أيضا على أنه سلوكات مخزنة يمارسها بعض الموظفين الحكوميين داخل الجهاز الإداري وخارجه تؤدي إلى انحراف ذلك التنظيم عن أهدافه المرسومة لصالح أهداف أخرى.⁽⁶⁾

2_1_2_ أنواع الفساد الإداري والمالي: وينقسم الفساد الإداري والمالي إلى قسمين من حيث الحجم ومن حيث الانتشار.⁽⁷⁾

2_1_2_1_ من حيث الحجم:

- **حجم صغير:** ويوجد في المستويات الدنيا من الإدارة ويظهر بشكل انفرادي ويكون عن طريق قبول الرشوى والابتزاز من أجل الحصول عليها مقابل تأدية خدمة أو الإسراع في إنجازها.
- **حجم كبير:** ونجده عند كبار الموظفين والمسؤولين في جهاز الدولة، بحيث يتقاضون مبالغ ضخمة مقابل منح تسهيلات لدخول شركات معينة أو إقامة مشروع اقتصادي وهذا النوع هو الأكثر ضررا والأشد فتكا.

2_2_1_2_ من حيث الانتشار: وينقسم الفساد المعتمد تقسيمه على الانتشار إلى قسمين:

• **الفساد المحلي:** وهو الذي ينتشر على سبيل الحصر في المجتمع أو البلد الواحد وبالضبط في مؤسساته الإدارية.

• **الفساد الدولي:** وهو الفساد الذي يتجاوز حدود الدولة الواحدة أو المجتمع الواحد إلى غيرها كالشركات عبر الوطنية وقد يتجاوز ذلك إلى قارة أخرى.

2_1_3_ أسباب الفساد الإداري والمالي: تتلخص أسباب الفساد الإداري في ما يلي:⁽⁸⁾

2_1_3_1_ الأسباب الاقتصادية: تعتبر الأسباب الاقتصادية إحدى الأسباب الرئيسية للفساد الإداري والمالي، ويحدث الفساد عادة عندما ينعدم الشعور بالرقابة والمحاسبة وعندما يحتكر موظف المؤسسة العامة توزيع المزايا لتتم الاستفادة منها لاعتبارات خاصة ويمكن جمع هذه الأسباب فيما يلي:

• انخفاض مستوى دخل مرتكب الجريمة الاقتصادية بالمقارنة بمستوى التضخم أو الأسعار المتداولة محليا، الأمر الذي يجعل الدخل الحقيقي له متدني لدرجة يعجز فيها عن إشباع احتياجاته الضرورية مما يجعله يلجأ إلى الرشوة أو الاختلاس أو الاتجار بالمخدرات وغيرها.

• التوزيع غير العادل للثروات والمداخل بين أفراد المجتمع.

• الانفتاح على الشركات الأجنبية والعمل معها على نطاق واسع.

• ارتفاع درجة المنافسة الدولية بين الشركات العملاقة تؤدي إلى انتشار جرائم الجوسسة الاقتصادية خاصة في مجال الصناعة. السياسات المتعلقة بالضرائب والرسوم وجبايتها وتأثيرها على المداخل.

2_1_3_2_ الأسباب الاجتماعية: تعد الأسباب الاجتماعية المؤدية للفساد الإداري والمالي إحدى أهم

المؤشرات في قياس مدى انتشار هذا الفساد، ويمكن إجمالها في الآتي:

• مساهمة بعض النظم الاجتماعية المتوارثة في الدول النامية في وجود أبواب لحدوث الفساد خاصة في الجهاز الإداري للدولة، بحيث تنتشر عادات تقديم الهدايا الثمينة لكبار الموظفين للحصول على أشياء غير قانونية.

• توظيف الانتماءات العشائرية أو المعارف من خلال التوظيف الإداري أو منح العقود.

• كف البصر عن كشف الفساد أو ملاحقته الأمر الذي يؤدي إلى استمرار حدوثه وصعوبة مكافحته.

2_1_3_3_ الأسباب السياسية: تعتبر الأسباب السياسية للفساد الإداري والمالي من أقوى المؤشرات

ذات التأثير نظرا لوجود السلطة التنفيذية، ومن بين هذه الأسباب ما يلي:

• ضعف المؤسسات السياسية وعدم كفاءة أجهزتها التنفيذية والرقابية، فكلما كانت الدولة قوية وأجهزتها قوية قل الفساد وتم القضاء عليه.

• العلاقة الوثيقة بين النظم السياسية الداخلية والمصادر الدولية للفساد.

- عدم وضوح التعليمات وصورها دون وجود دليل يسهل تطبيقها، الأمر الذي يخلق الحيرة لدى الأفراد مما يضطرهم إلى الاجتهاد الشخصي ومن ثم احتمال الانحراف واقتراق روح التعليمات.
- اقتران السلطة السياسية مع الثروة وتشابك المصالح والمنافع بين رجال السياسة ورجال المال والأعمال.

2_1_3_4_ الأسباب الإدارية: الإدارة هي البيئة التي يمارس فيها الفساد سواء من حيث الهيكل أو من حيث التنظيم وتكثر الأسباب الإدارية للفساد أهمها:

- ضعف الرقابة من خلال عدم قيام الأجهزة الرقابية بالمهام الموكلة لها.
- وجود هياكل تنظيمية قديمة أو غير ملائمة لطبيعة العمل وعدم توزيع الاختصاصات والمسؤوليات والصلاحيات بصورة علمية، وتضخيم الجهاز بالعاطلين كلها تؤدي إلى عجز الجهاز الإداري من مواكبة حاجات الجمهور وانحرافه عن الهيكل التنظيمي مما يضطر الأفراد بما يلاقونه من صعوبة في إرضاء دوافعه وإشباع رغباته للضغط على الأفراد وإغرائهم لإتباع سلوك بعيد عن قواعد العمل وأنظمتها.

2_1_4_ مظاهر الفساد الإداري: يتمظهر الفساد الإداري والمالي في عدة مظاهر أهمها:

- **الرشوة:** تعد من أخطر الجرائم ومن أسوأ أنماط الفساد الإداري، وهي اتجار الموظف العام أو القائم بوظيفة عمومية بوظيفته أو استغلالها بأن يطلب أو يحصل على عطية أو وعد لأداء عمل من أعمال وظيفته أو الامتناع عنه أو الإخلال بواجباته.
- **الاختلاس:** وهو خيانة الموظف العام للأمانة المنادية، النقدية أو العينية التي في عهده، كما أنه عبث بما أوّتم عليه من مال عام بسبب سلطته الوظيفية.
- **العمولات مقابل الصفقات:** والعمولة هي مقدار من المال يمثل نسبة مئوية من قيمة عقد أو صفقة يحصل عليها الموظف بالتوقيع عليها نيابة عن مؤسسته، ويكون الطرف الثاني مقاول أو مورد أو مصدر أو من يقع في حكمهم.
- **التهرب الضريبي:** والذي يأخذ شكلين، الشكل الأول يتمثل في استغلال المكلفين بالضريبة للتغيرات القانونية ولجئهم للحيل التي تمكنهم من التخلص من الضرائب المستحقة دون أن يضعوا أنفسهم أمام المساءلة القانونية، أما الشكل الثاني فهو التهرب الضريبي غير المشروع وهي الممارسات التي يخالف فيها الخاضعون للضرائب الأحكام القانونية بوسائل الغش والتزوير والرشوة للهروب من الضرائب المستحقة.
- **التزوير والتزييف:** فيعرف بأنه كل اصطناع للعملة تقليدا لعملة صحيحة، وكل تلاعب في قيمة عملة صحيحة، وكذلك كل تزوير أو إدخال من الخارج للعملة المزيفة إذا تمت هذه الأمور بقصد وضع العملة المزيفة في التداول والغش والإضرار.

- **الابتزاز:** وهو مظهر آخر من مظاهر الفساد الإداري يمارسه بعض الموظفين وخاصة أولئك العاملين في الأجهزة الأمنية أو السيادية المسؤولة عن حماية ونشر الأمن والطمأنينة أو مراقبة النشاطات الاقتصادية أو غيرها من الأجهزة التحقيقية والتأديبية والعقابية كالسجون والمحاكم أو من قبل اللجان الانضباطية ونقاط التفتيش والسيطرة.
- **التحيز والمحاباة:** وهو أسلوب يتم من خلال تموقع الفرد واحتلاله مكانة اجتماعية، فيمنح الفرص والامتيازات للأقارب والأصدقاء على حساب الأشخاص ذوي الكفاءة والجدارة.
- **الوساطات:** وهي إدخال طرف ثالث له إمكانيات اجتماعية للتأثير في نتيجة العلاقات الاجتماعية بين طرفي علاقة اجتماعية في موقف معين، كما أنها الشفاعة لدى مسؤولي أو ولي أمر لرفع مظلمة، أو التوصل إلى حق، أو جلب منفعة تضر بالآخرين.

2_2_ جريمة تبييض الأموال:

استخدم مصطلح غسيل الأموال "Laundening money" لأول مرة في اللغة الانجليزية عام 1973 وهي ترجمة اعتمدها هيئة الأمم المتحدة في وثائقها إن مصطلح غسيل الأموال أ وتبييضها يعني أي فعل أو مشروع فيه يهدف إلى إخفاء أو تمويه طبيعة المتحصلات المستمدة من أنشطة غير مشروعة بحيث تبدو كما لو كانت مستقاة من مصادر مشروعة ليتسنى بعد ذلك استخدامها في أنشطة مشروعة داخل أو خارج الدولة.⁽⁹⁾

عرفت اللجنة الأوروبية لمكافحة تبييض الأموال الصادر عام 1990 على أنها: "عملية تحويل الأموال المتحصل عليها من أنشطة إجرامية بهدف إخفاء أو إنكار المصدر غير الشرعي والمحظور لهذه الأموال أو مساعدة أي شخص ارتكب جرماً بتجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم".⁽¹⁰⁾

كما يمكن تعريفها بأنها جريمة تظهر الأموال القذرة من اللا مشروعية، والأموال القذرة هي كل مبلغ من النقود أو كل ما يمكن تقييمه بالنقود يحصل عليه الشخص بالمخالفة لأحكام القانون. ويجمع فقهاء القانون على تعريف عمليات تبييض الأموال القذرة أنها "كل عمل أو إرجاء أو نقل أو تغيير طبيعة أو ملكية أو نوعية أو هوية الأموال المحصلة من أنشطة أو أعمال إجرامية وغير قانونية أو غير مشروعة، وذلك بهدف التغطية والتمويه والتستر على المصدر الأصلي غير القانوني لهذه الأموال، لكي تظهر في نهاية الأمر على أنها أموال نظيفة ومن أصول سليمة ومشروعة، بينما هي في الأصل غير ذلك".⁽¹¹⁾

ويمكن إجمال كل هذه التعريفات بالقول أن عملية تبييض الأموال هي عملية تهدف إلى إخفاء المصدر الحقيقي للدخل الغير المشروع ومحاولة إضفاء الشرعية عليه وإظهاره كما لو كان ناتجاً من أنشطة مشروعة.

2_2_1_ صور تبييض الأموال:

لجريمة تبييض الأموال صور مختلفة ومتعددة يمكن حصرها في الآتي: (12)

2_1_2_2 تهريب وتبادل العملات: ويمكن وصف هذه العملية من خلال وضع الأموال المشبوهة في حساب جار في أحد البنوك ومن ثم يصار إلى تحويلها أو نقلها إلى حساب آخر من خلال حركات متعددة ومتشابكة بحيث يصعب معها التمييز في هذه الحسابات بين الأموال النظيفة وغيرها من الأموال القذرة، كما أن من عمليات تسهيل تلك الإجراءات السياسات المالية والنقدية في الدول النامية، والتي ترغب في تشجيع الاستثمار الأجنبي لتحسين وضع الاقتصاديات الوطنية، الأمر الذي يرغبها في بعض الأحيان على اتخاذ إجراءات تشريعية واقتصادية للتأقلم مع الوضع الاقتصادي العالمي ترتب السماح بعمليات نقل الأموال وتحويلها دون الحصول على موافقات مسبقة من الجهات الحكومية ذات العلاقة ومنها البنوك المركزية، هذا بالإضافة إلى الأساليب التقليدية كالنقل عن طريق الشاحنات عبر الحدود والطائرات والبواخر وغيرها.

2_1_2_2 استخدام الشركات الوهمية: يتم أحيانا تأسيس شركات بصورة قانونية، ولكنها لا تمارس في الواقع أية نشاطات فعلية أو مشاريع، ويتم فتح حسابات باسم الشركة داخلية وخارجية وتكون بالتالي الملاذ القانوني لمحاولات عمليات تبييض الأموال، وتكون هذه الشركات منتشرة بصورة فعلية في الدول التي تفتقر إلى الرقابة المحكمة أو تمتاز بمنظومة سرية العمليات المصرفية واستقرار البيئة النقدية والسياسية أو وقوعها على خطوط التجارة العالمية وسهولة الدخول والخروج منها وسهولة الإجراءات المتبعة في تأسيس الشركات أو شرائها.

2_1_2_2 الصفقات الوهمية ودور السمسرة والقمار وشراء الأصول المادية: وتستخدم الصفقات الوهمية كأحدى الوسائل التقليدية في عمليات تبييض الأموال، ويتأتى ذلك من خلال استخدام الأسعار العالمية وتضخيم الأرقام الفعلية واستخدام الفواتير الزائفة، وكل ذلك لغايات تبرير الأموال المتأتية كأثمان لتلك الصفقات الوهمية أو الأرباح الكبيرة التي قد تثير بعض الشكوك، إضافة إلى إمكانية استخدام وسائل شراء الأصول المادية كالسيارات والمعادن النفيسة لتلك العمليات من خلال إعادة بيعها، ولذلك يمكن استخدام دور السمسرة من خلال تمويل كميات كبيرة من المال إلى السماسرة لشراء أسهم أو سندات أو عقارات بأسمائهم أو بأسماء آخرين وذلك بأسعار مبالغ فيها وخاصة في مجال العقارات ويمكن أيضا استخدام دور القمار لعمليات تبييض الأموال من خلال شراء كازينوهات القمار، ومن ثم يطلب تسليم المبلغ إلى شخص آخر تسليما نقديا أو من خلال فتح حساب باعتبار الأخير قد ربح ومن ثم من السهولة بمكان أن يدعي الأخير أن تلك المبالغ قد ربحها من القمار.

2_2_2_2 مراحل غسل الأموال عن طريق البنوك:

تمر الأموال المتحصل عليها من مصادر غير مشروعة بثلاثة مراحل لغرض تبييضها وإعطائها المصدر الشرعي للتداول وكأنها أموال شرعية كالآتي: (13)

2_2_2_1_الإيداع أو الإحلال: هي مرحلة موائية لاكتساب الأموال الغير المشروعة بواحدة من الصور التي سبق التطرق إليها تعني هذه المرحلة التخلص من الأموال المشبوهة من خلال إيداعها في البنوك والمؤسسات المالية أو شراء العقارات أو الأسهم أو السندات أو الشيكات السياحية والمشاركة في مشاريع استثمارية قد تكون حقيقية وقد تكون وهمية، كما أنها مرحلة ركود للمال حيث يتم وضعه في مكان معين لفترة من الزمن بقصد مرور فترة لنسيان مصدره الغير مشروع ومن ثم يتم بيع تلك الأسهم ثم نقل الأموال إلى خارج حدود البلد الذي تم فيه الإيداع ويتم عادة اللجوء إلى الأوراق التجارية أو أوامر الدفع من خلال كتابة المبالغ النقدية على تلك الأوراق وتسهيل حركة تلك الأوراق أو إيداع تلك الأوراق في البنوك التجارية بحيث تنصهر في عملياته المتداخلة، أو استخدام البنوك والمؤسسات المالية ومؤسسات القرض وتعتبر هذه المرحلة أخطر المراحل وأكثرها صعوبة باعتبار أن مبيض الأموال يكون طرفا في المعادلة لذلك فغالبا ما يتم اللجوء إلى الدول التي يتميز نظامها الاقتصادي بالانفتاح ولا تجرم عمليات تبييض الأموال.

2_2_2_2_مرحلة التغطية: وتتم هذه المرحلة بعد دخول الأموال إلى القطاع المصرفي، وذلك من أجل فصل هذه الأموال عن نشاطاتها الأصلية غير المشروعة، ويتم ذلك من خلال مجموعة من العمليات المعقدة والمتتابعة، وكل ذلك من أجل إخفاء مصادر هذه الأموال، وتتميز هذه المرحلة باعتبارها المرحلة التي يكون كشف مصادر تلك الأموال أكثر صعوبة، ويكون ذلك من خلال استخدام الأوراق المالية التي من السهل تحويلها كشيكات الصرف والأسهم والسندات وعمليات الدفع، من خلال الحساب، حيث يقوم البنك الأجنبي بفتح حساب في أحد البنوك المحلية ويقوم عملاء البنك الأجنبي بالسحب والإيداع في ذلك الحساب لإدارة أنشطتهم المشبوهة وشراء رؤوس الأموال ذات القيمة العالية ومن ثم إعادة بيعها ومع التطور التكنولوجي أصبح مبيضو الأموال يلجئون إلى الوسائل الإلكترونية الحديثة لتمويه نشاطاتهم من أجل محو الآثار الجرمية وذلك كون تلك العمليات تتسم بالسرعة والمسافات البعيدة والقدرة على إخفاء الاسم ومحو أية آثار محاسبية في هذا الإطار.

2_2_2_3_مرحلة الدمج: وهي المرحلة الأخيرة في عملية تبييض الأموال أو هي مرحلة غسل الأموال الأخيرة وفيها يندمج المال الغير مشروع في الأموال المشروعة ويدخل في مجال الاقتصاد الوطني بحيث يصعب مع ذلك التمييز بين المال المشروع والآخر غير المشروع، وأهم ما يميز هذه المرحلة هو كونها تتم بعينية على خلاف المرحلتين السابقتين وتتخذ بذلك مظهرا قانونيا مشروعا، وعلى سبيل المثال فإن المشروعات التي سبق إخفاء المال فيها في المرحلة الأولى يتم بيعها وتصبح ظاهريا

أموالها مشروعة، ذلك باعتبار أنها حصيلة مشروعات حقيقية، والرصيد الذي ينتقل من مصرف إلى آخر ومن مكان إلى آخر تتوقف حركته ويخرج إلى حلبة الاقتصاد على أساس أنه حصيلة أعمال تجارية مصرفية.

2_2_3_ الأساليب التكنولوجية الحديثة لتبييض الأموال:

تطورت عمليات تبييض الأموال وأصبحت تأخذ طابعا تقنيا الكترونيا، وازداد تعقيدها كما ازدادت صعوبة بل استحالة كشفها، وفيما يلي بعضا من الأساليب الحديثة المتداولة في الساحة العالمية والوطنية.⁽¹⁴⁾

2_2_3_1_ غسل الأموال عن طريق البنوك الإلكترونية: وهي الطريقة الأكثر شيوعا في مجال تبييض الأموال سواء بالطريقة التقليدية أو بالطريقة الإلكترونية، وتبدأ طبقا لمراحل تبييض الأموال المتعارف عليها بالإيداع وتنتهي بالاستثمار، فعلى مستوى الإيداع فإن الإيداع الإلكتروني يفترض بداية فتح حساب وفتح حساب إلكتروني يمكن أن يتم عن طريق الدخول على شبكة الإنترنت، بملء استمارة حدد نموذجها البنك ويمكن التوقيع عليها إلكترونيا، وفيها يختار العميل ما يشاء من أسماء حقيقية أو وهمية أو حتى مجرد رموز سواء أكانت رقمية أو حروف، وتنتهي عملية فتح الحساب عند هذا الحد وقد لا يقتصر الأمر على فتح حساب واحد فقط، بل قد تتعدد الحسابات البنكية في بنوك مختلفة ودول مختلفة، ويتميز الإيداع الإلكتروني بمجموعة من الميزات مثل التشفير لضمان سرية عمليات الإيداع وما يلي ذلك من استعمال أجهزة الكمبيوتر واستعمال البطاقات الذكية، وتلي هذه العملية عملية الاستثمار والتي يقوم بها البنك ليساهم في غسل الأموال بطريقة غير مباشرة دون أن يتوافر لها حقيقة مصدرها ذلك أن البنوك بحسب طبيعة نشاطها تستثمر أموال المودعين في مشروعات مختلفة تدر عليها أرباحا تستطيع من خلالها أن تؤدي للعملاء الفوائد المتفق عليها، ومن ثم فإن الأموال الغير مشروعة تختلط مع أموال المودعين على وجه العموم، ويتم استغلال المال كوحدة واحدة في الاستثمار، ومع ذلك فإن مودع الأموال الغير مشروعة قد يستثمرها طبقا للأنظمة التي يضعها البنك، وذلك بطلب قروض بضمان هذه الودائع وهو أمر يعود على البنك ربحا حاصله الفرق بين فائدة الإيداع وفائدة الاقتراض، ولا يشترط بطبيعة الحال أن يتم الاقتراض من ذات البنك الذي أودع فيه المال المغسول، بل يمكن طلب القرض من بنك آخر بضمان الوديعة، وقد يكون هذا البنك في دولة أخرى غير دولة البنك المودع لديه والأموال المقترضة هي أموالا نظيفة يمكن من خلالها الاشتراك في مشروعات أو شراء ممتلكات تبدو في صورة مشروعة تماما، كما أن العملية الأخيرة التي توفرها البنوك الإلكترونية لغاسلي الأموال وهي عملية السحب الإلكتروني والتي من خلالها يمكن صاحب الحساب من الحصول من البنك المودع لديه على بطاقة ممغنطة يستطيع بموجبها أن يسحب الأموال من أي مكان في العالم والذي يحدث عملا أن

غاسل الأموال إذا وضع ماله بعملات محلية ليس لها سعر صرف مناسب بالقياس إلى العملات الأجنبية ذات الغطاء القوي كالدولار والإسترليني واليورو مثلاً، فإنه يلجأ إلى الدول التي تتعامل بهذه العملات ويسحب أمواله إلكترونياً خارج الحدود دون مخاطر.

2_2_3_2_2 غسل الأموال عن طريق التجارة الإلكترونية: تبعا لتطور تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات فقد انتشرت في الآونة الأخيرة ظاهرة التجارة الإلكترونية عبر الانترنت ولا يشترط فيها تواجد أطراف العقد في المواجهة، ولا يشترط تنفيذ التزامات العقد في ذات المكان، وذلك على خلاف القواعد العامة المتعارف عليها في القانون المدني، وقد وافقت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي UNCITRAL على نموذج لمشروع قانون موحد للتجارة الإلكترونية في 16 ديسمبر 1996، وعلى الرغم من أن الاتفاقية لم تضع تعريفاً محدداً لمفهوم التجارة الإلكترونية والتي تتم بواسطة نقل المعلومات بين جهازين للكمبيوتر وفقاً لقواعد معينة متفق عليها سواء بالنسبة للعرض أو الطلب أو التعاقد أو التنفيذ.

ثانياً: التنمية الاقتصادية:

1_ تعريف التنمية الاقتصادية:

1_1_1 التنمية هي تقدم المجتمع عن طريق استنباط أساليب إنتاجية جديدة أفضل ورفع مستويات الإنتاج من خلال إنباء المهارات والطاقات البشرية وخلق تنظيمات أفضل، هذا فضلاً عن زيادة رأس المال المتراكم في المجتمع على مر الزمن.⁽¹⁵⁾

1_2_1 كما أنها العملية التي من خلالها نحاول زيادة متوسط نصيب الفرد من إجمال الناتج القومي خلال فترة زمنية محددة وذلك من خلال رفع متوسط إنتاجية الفرد واستخدام الموارد المتاحة لزيادة الإنتاج خلال تلك الفترة.⁽¹⁶⁾

1_3_1 تنطوي التنمية الاقتصادية على حدوث تغير في هيكل توزيع الدخل وتغير في هيكل الإنتاج وفي نوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد ويمكن أن نعرف التنمية بأنها : " العملية التي يحدث من خلالها تغير شامل و متواصل مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي وتحسين في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة ". وتحتوي التنمية على عدة عناصر:⁽¹⁷⁾

- الشمولية : فهي تغير شامل ينطوي على الجانب الاقتصادي والثقافي والسياسي والاجتماعي والأخلاقي .
- حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الحقيقي لفترة طويلة من الزمن و هذا ما يوحي بأن التنمية عملية طويلة الأجل.

- حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة بمعنى التخفيض من ظاهرة الفقر.

2_ نظريات التنمية الاقتصادية:

- ويمكن استعراض أهم اتجاهاتها فيما يلي: (18)
- القاسم المشترك بين مختلف النظريات هو التركيز على أهمية التراكم الرأسمالي. فضلا عن العوامل التي تدعّمه أو تعوقه.
- بالنسبة للاقتصاديين الكلاسيك بينوا كيف أن التنمية الاقتصادية يمكن أن تعاق بسبب الضغوط السكانية مقترنة بندرة الموارد الطبيعية.
- أضاف النيو كلاسيك تحليل عملية الادخار والاستثمار والآثار الموائية للتقدم التكنولوجي.
- أما كارل ماركس فأكد أن علاقات الإنتاج في ظل النظام الرأسمالي تتعارض مع التقدم التكنولوجي فيه، ومن ثم حدوث كساد دوري في الاقتصاد ثم لركود حتمي، كما أشار على التكاليف الباهضة والمتكررة لعملية النمو الاقتصادي في ظل النظام الرأسمالي والتي تتمثل في صورة التمزق الاجتماعي والاقتصادي الذي يحل بالمجتمع.
- قدمت بعض التعديلات الأساسية على التغيرات السابقة وخصوصا كيفية تحقق التراكم الرأسمالي المتحقق عن التنمية الاقتصادية وتتمثل هذه التعديلات في:

نظرية شومبيتر بإضافته الهامة في إبراز دور المنظم في قيادة عملية التراكم.

كينز بدمج نظرية أفضل عن الطلب الكلي مع نظرية التنمية الاقتصادية غير أنه لم يكن إلا جزئيا وبقي للكينزيين تكملة مسألة تزاوج نتائج التراكم الرأسمالي في مجال خلق الطلب وخلق العرض.

- نشأ اهتمام كبير منذ الحرب العالمية الثانية حول التنمية الاقتصادية، وقد كانت هناك محاولة من بعض المحللين تطبيق نظريات التنمية الاقتصادية على الدول النامية، كما برزت بعض الإضافات الجديدة والهامة التي سارت في اتجاهين ركز الاتجاه الأول بتحليل أسباب فشل الدول النامية في تحقيق معدل سريع للنمو رغم إمكانية الاستفادة من التكنولوجيا الأكثر تقدما.

بينما ركز الاتجاه الثاني على دراسة العوامل الأساسية التي تنتج على النمو والعمليات المتداخلة المتشابكة والتي يأخذ كل من التراكم الرأسمالي والنمو مكانه، كما أعطى اهتمام للعلاقة الهامة بين الزراعة والصناعة أثناء عملية التنمية، وخصوصا مدى إمكانية استخدام العمل الزراعي الفائض كأداة لتمويل التنمية الصناعية. (19)

3_ أنماط التنمية واستراتيجياتها:

وإن كان هناك عدم اتفاق على الأسلوب الأمثل للتنمية، إلا أنه هناك نوعين منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وهما: إستراتيجية النمو المتوازن وإستراتيجية النمو غير المتوازن نلخصهما فيما يلي: (20)

3_1 إستراتيجية أو نمط النمو المتوازن: ويرجع عرضها إلى الاقتصادي المعروف " نيركسه " والذي يرى ضرورة توجيه دفعة قوية إلى مجموعة من الصناعات الاستهلاكية المتكاملة أفقياً وذلك لمواجهة عقبة ضيق نطاق السوق المحلي في الدول النامية وكسر الدوائر المفرغة المؤدية للفقر، وحسب "نيركسه" فإن كسر الدائرة المفرغة للفقر يمكن تفسيرها من جانب العرض والطلب، وبالتالي لا بد من إنشاء العديد من الصناعات الاستهلاكية المتزامنة حيث تؤدي إلى توسيع نطاق السوق وخلق العديد من الصناعات المتكاملة، كما يرى نيركسه: ضرورة تحقيق التوازن بين الصناعة والزراعة >> حتى ولو كانت مشكلة تمويل هذه الصناعات وأيضاً قطاعي الزراعة والصناعة تمثل عقبة أمام نجاح هذه الإستراتيجية.

3_2 إستراتيجية النمو غير المتوازن: وترجع هذه النظرية إلى الاقتصادي " هيرشمان " حيث هاجم الإستراتيجية الأولى والتي كانت تركز على إنماء مجموعة عريضة من الصناعات الاستهلاكية في آن واحد، نتيجة لقصور الموارد المالية في الدول النامية، ويرى " هيرشمان " بدلاً من ذلك أنه يجب التركيز على عدد من الصناعات الرائدة التي لها القدرة على حث الاستثمار في الصناعات الأخرى، بمعنى إحداث خلل مقصود في توازن الاقتصاد القومي عن طريق توجيه الاستثمارات إلى عدد محدود من الصناعات الرائدة التي تقود بدورها عملية النمو الاقتصادي في الاقتصاد القومي ككل. كما يرى هيرشمان أن عمليات اختيار هذه الصناعات يتوقف على مدى قدرتها على الحث على الاستثمار في المشروعات والصناعات الأخرى أي ما يعرف بالتكامل للأمام أو التكامل للخلف فالتكامل للخلف يعني الاستثمار في مشروع ما يؤدي إلى زيادته في مشروع آخر سابق عليه والتكامل للأمام يعني الاستثمار في مشروع ما يؤدي إلى زيادته في مشروع لاحق عليه.

وفيما يلي الخطوط العريضة التي يجب أن تتضمنها إستراتيجية التنمية الشاملة: (21)

- ميادين العمل الحكومي لا بد أن تضم:
- تحديد المشروع الاجتماعي.
- المشروعات الإنتاجية الحكومية في المجالات التي هي خارجة عن النشاط الاقتصادي الخاص (المشروعات الاقتصادية الاجتماعية الضخمة..).
- التوجيه الحكومي والتخطيط لتشجيع التكامل والاندماج الاقتصادي بين القطاع العام والخاص.
- تشجيع ومعاونة المستثمرين في الميادين العمة للتعليم، الصحة، والإسكان.
- سياسة زراعية في المدى القصير، المتوسط والطويل تحدد الأهداف الإنتاجية.
- سياسة مالية نقدية وتجارية عامة ملائمة.

4_ نماذج تخطيط التنمية الاقتصادية:

النموذج يهدف إلى معرفة التناسب للمتغيرات ومعاملات الارتباط في الآلية الاقتصادية وتأثير اختلاف التناسب في عوامل الإنتاج سلباً وإيجاباً على الاقتصاد الوطني بشكل عام. (22)

- نموذج فيلدمان - مها لانوبيس (Fedman - Mahalanobis) وهدفه زيادة الدخل والاستهلاك والعمالة عن طريق زيادة الطاقة الإنتاجية لقطاع وسائل الإنتاج.
- نموذج هارود - دومار: (Domar - Harodd) ويحدد النمو على أساس المقدرة على الادخار وليس على أساس توزيع الاستثمارات بين القطاعات وأهمية هذا التوزيع على زيادة الدخل المستثمر، كما يؤكدان على أنه لا يمكن الاستمرار في الادخار إلا في اقتصاد قادر على إنتاج السلع الإنتاجية، كما في النموذج الأول.

3_ كيفية تأثير جرمي الفساد الإداري وتبييض الأموال على مسار التنمية الاقتصادية:

3_1_ آثار الفساد الإداري والمالي على التنمية الاقتصادية: إن للفساد بصورة عامة مجموعة من الآثار السلبية على التنمية من أهمها:⁽²³⁾

- حالات الفقر وتراجع العدالة الاجتماعية وانعدام ظاهرة التكافؤ الاجتماعي والاقتصادي وتدني المستوى المعيشي لطبقات كثيرة في المجتمع نتيجة تركيز الثروات والسلطات في أيدي فئة الأقلية التي تملك المال والسلطة على حساب فئة الأكثرية وهم عامة الشعب.
- ضياع أموال الدولة التي يمكن استغلالها في إقامة المشاريع التي تخدم المواطنين بسبب سرقتها أو تبذيرها على مصالح شخصية، وما لذلك من آثار سلبية جداً على الفئات المهمشة.
- كما تظهر آثار الفساد بشكل واضح على المهمشين، فبسبب هذا الفساد الواسع يحدث فقدان الثقة في النظام الاجتماعي السياسي، وبالتالي فقدان شعور المواطن والانتماء القائم على علاقة تعاقدية بين الفرد والدولة، إلى جانب هجرة العقول والكفاءات والتي تفقد الأمل في الحصول على موقع يتلاءم مع قدراتها، مما يدفعها للبحث عن فرص عمل ونجاح في الخارج، وهذا له تأثير على اقتصاد وتنمية المجتمع عموماً.
- الفشل في جذب الاستثمارات الخارجية ، وهروب رؤوس الأموال المحلية.
- هدر الموارد بسبب تداخل المصالح الشخصية بالمشاريع التنموية العامة، والكلفة المادية الكبيرة للفساد على الخزينة العامة كنتيجة لهدر الإيرادات العامة.
- الفشل في الحصول على المساعدات الأجنبية، كنتيجة لسوء سمعة النظام السياسي.
- هجرة الكفاءات الاقتصادية نظراً لغياب التقدير وبروز المحسوبية والمحابات في إشغال المناصب.
- يؤثر على مدى تمتع النظام بالديمقراطية وقدرته على احترام حقوق المواطنين الأساسية وفي مقدمتها الحق في المساواة وتكافؤ الفرص، كما يحد من شفافية النظام وانفتاحه.
- يؤدي إلى ضعف المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني ويعزز دور المؤسسات التقليدية.
- يسبب إلى سمعة النظام السياسي وعلاقاته الخارجية خاصة مع الدول التي يمكن أن تقدم الدعم المادي له ، وبشكل يجعل هذه الدول تضع شروطاً قد تمس بسيادة الدولة لمنح مساعداتها.

• كما أثبتت بعض الدراسات إن تأثير الفساد على النمو الاقتصادي كبيرة جداً، إذ تم اختبار مجموعة من المتغيرات لتحليل العلاقة بين الفساد وهيكل الإنفاق الحكومي، وأستنتج بأن الفساد يخفض الاستثمار والنمو الاقتصادي ويغير من هيكل الإنفاق الحكومي ويؤدي إلى تخفيض معدل الإنفاق على الخدمات العامة.⁽²⁴⁾

3_2_آثار جريمة تبييض الأموال على التنمية الاقتصادية: إن عدم مشروعية الدخل الذي تجرى عليه عمليات تبييض الأموال تمثل قوة شرائية غير ناتجة عن نشاط اقتصادي حقيقي مما يؤدي إلى آثار سلبية على الأسعار المحلية ويساهم في ضغوط تضخمية تهدد مستقبل التنمية الاقتصادية والاجتماعية تتأثر التنمية الاقتصادية للمجتمع بجريمة تبييض الأموال من عدة جوانب بمؤشرات من أهمها: ()

3_2_1_انخفاض الدخل الوطني: تؤدي عملية تبييض الأموال إلى هروب الأموال إلى وخسارة الإنتاج لأحد أهم عناصره وهو رأس المال مما يعيق إنتاج السلع والخدمات فينعكس سلباً على الدخل الوطني بالانخفاض .

ونظراً لأن القطاع الاقتصادي غير الرسمي ينمو عادة بوتيرة أسرع من معدل نمو اقتصاديات القطاع الرسمي، وبالتالي تقديرات الناتج الوطني تكون غالباً منخفضة عن حقيقتها، وهذا يعني مسؤولية الدخل غير المشروعة والدخول المرتبطة بعمليات تبييض الأموال عن هذا الانخفاض.

3_2_2_انخفاض معدل الادخار: يبرز تأثير عمليات غسيل الأموال على انخفاض معدل الادخار وبدرجة ملموسة في الدول النامية (الدول الرخوة)، التي تشجع فيها الرشاوى والتهرب الضريبي وانخفاض كفاءة الأجهزة الإدارية وفسادها، بسبب هروب رأس المال إلى الخارج عندما تقترن به التحويلات النقدية بين البنوك المحلية والأجنبية .

وفي حالة اللجوء إلى تبييض الأموال عن طريق شراء الذهب والتحف الفنية وبعض السلع تتجه الأموال إلى طريق الاستهلاك ومن ثم يقل القدر الموجه إلى الادخار، وهذا يعني أن هناك علاقة عكسية بين غسيل الأموال والادخار المحلي.

3_2_3_ارتفاع معدل التضخم: لا تخلو عمليات تبييض الأموال من تدفق نقدي إلى تيار الاستهلاك سواء في حالة الغسيل عبر البنوك أو القنوات المصرفية أو عن طريق الذهب والسلع وغيره، وهذا يعني الضغط على المعروض السلعي من خلال القوة الشرائية لفئات يرتفع إليها الميل الحدي للاستهلاك وذات نمط استهلاكي يتصف بعدم الرشوة أو العشوائية، ولا تقيم وزناً للمنفعة الحدية للنقود، ولا تقارن بينها وبين المنفعة الحدية للسلع والخدمات المعروضة في الأسواق. بذلك تساهم عمليات تبييض الأموال في ارتفاع المستوى العام للأسعار أو حدوث تضخم من جانب الطلب الكلي في المجتمع مصحوباً بتدهور القوة الشرائية للنقود، ونظراً لأن عمليات تبييض الأموال وما يرتبط بها من حركة الأموال عبر البنوك المتعددة، ومنه المساهمة بشكل ملحوظ في التوسع في السيولة الدولية ومن ثم تؤدي إلى حدوث ضغوط تضخمية.

3_2_4_ تدهور قيمة العملة الوطنية: تؤثر عمليات تبييض الأموال تأثيرا سلبيا على قيمة العملة الوطنية نظرا للارتباط الوثيق بين هذه العملية وتهريب الأموال إلى الخارج وما يعنيه ذلك من زيادة الطلب على العملات الأجنبية التي يتم تحويل الأموال المهربة إليها بقصد الإيداع في الخارج بالبنوك أو بغرض الاستثمار، ولاشك أن النتيجة الحتمية لذلك هي انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية، أي أن عمليات تبييض الأموال تساهم في تدهور قيمة العملة الوطنية مما يوجب التصدي لها.

3_2_5_ تشويه صورة الأسواق المالية: إن الأموال غير المشروعة التي يجري غسلها من خلال البنوك وغيرها من المؤسسات المالية تمثل عائقا أمام تنفيذ السياسات الرامية إلى تحرير الأسواق المالية وتهديد الشفافية الدولية والقطرية في أسواق المال ،كما يهدد السمعة الحسنة في هذه الأخيرة، ويتعلم موظفوها الفساد مما يخلق مناخا مناسباً لوجود أسواق سيئة السمعة وضعيفة المصداقية وبالتالي تشويه الشكل العام لتلك الأسواق.

3_2_6_ تشويه المنافسة: تؤدي عمليات غسل الأموال إلى تشويه المنافسة داخل القطاع المالي وتبقى بصورة مصطنعة على نشاط بعض المؤسسات المالية الضعيفة التي تتأثر بإغراءات الغاسلون والمنظمات المافياوية، مما يؤدي إلى تحويل هذه المؤسسات إلى محل لتبييض الأموال وتقوم بمنافسة المؤسسات المالية والأخرى بطريقة غير مشروعة. ويبرز من جراء هذه الظاهرة مستثمرين جدد ومؤسسات مالية جديدة لها قدرات كبيرة في مجالي الادخار والاستثمار والجرأة على الولوج في مجالات الاستثمار المحفوفة بالمخاطر، مما ينعكس سلبا على كبار رجال الأعمال والمستثمرين ، وبالتالي تشويه المنافسة الشريفة وبالنتيجة انخفاض معدل النمو الاقتصادي.

3_2_7_ تعطيل مناخ الاستثمار: إن اتساع نطاق جريمة تبييض الأموال في اقتصاد أي دولة من الدول تعتبر من العناصر المعطلة للاستثمارين المحلي والأجنبي وبالتالي تؤدي إلى انعدام المسؤولية والالتزام والثقة ومن ثم لا يطمئن المستثمر على حقوقه التي قد تفقد أو تنهب دون أدنى تعويض.

3_2_8_ التأثير السلبي على توزيع الدخل: وذلك من خلال حصول فئات غير منتجة على دخول غير مشروعة مما يوسع الفجوة بين المستويات العليا والدنيا في توزيع الدخل، بل يؤدي إلى تركيز الدخل والثروة في أيدي فئات غير شريفة ويرسخ في المجتمع القيم السلبية الناتجة عنه.

3_2_9_ التأثير السلبي على كفاءة وفعالية السياسات الاقتصادية: عمليات تبييض الأموال تحد من فعالية السياستين النقدية والمالية في تحقيق أهدافها، فالمشرفون على وضع السياسة النقدية لا يعرفون بدقة حجم التدفقات غير المحسوبة مما يؤثر على مصداقية وفعالية قراراتهم وصعوبة وضع خطط لتحقيق الاستقرار التقدي والاقتصادي، بالإضافة إلى صعوبة تتبع حركة التدفقات والصفقات والمعاملات التي تتم بين الوحدات الاقتصادية المختلفة المكونة للاقتصاد الوطني، إضافة إلى وجود حسابات اقتصادية غير حقيقية ومنه إحداث اختلالات بين المتغيرات الاقتصادية.

3_2_10_البطالة: إن هروب الأموال من داخل البلاد إلى الخارج عبر القنوات البنكية وغيرها، يؤدي إلى نقل جزء كبير من الدخل الوطني إلى الدول الأجنبية، ومن ثم تعجز الدول التي هرب منها رأس المال عن الإنفاق على الاستثمارات اللازمة لتوفير فرص العمل للمواطنين، ومن ثم تواجه خطر البطالة. ولا يمكن الفصل بين عمليات تبييض الأموال ومعدلات البطالة، سواء في الدول المتقدمة أو النامية، إذ توضح الدراسات أن معدلات البطالة مرتفعة في الدول ذات حجم غسيل الأموال كبير باستثناء اليابان، وتتراوح المعدلات بين 12.6% في فرنسا و 6.1% في أمريكا. أما الدول التي ينخفض فيها حجم غسيل الأموال فتتراوح معدلات البطالة فيها بين 9.6% في الدانمرك، 4.8% في النرويج.

3_2_11_تدني مستوى المعيشة: إن عمليات تبييض الأموال تؤثر في توزيع الدخل الوطني على أفراد المجتمع بشكل سيئ، وزيادة أعباء الفقر ع اتساع الفجوة بينهم وبين الأغنياء، وهذا يعني وجود آثار اجتماعية سلبية لتوزيع الدخل الوطني، ومن ثم وجود علاقة عكسية بين تبييض الأموال واختلال الهيكل الاجتماعي ومشكلة الفقر وتدني مستوى المعيشة للغالبية العظمى من المواطنين في المجتمع. وفي النهاية حدوث خلل جوهري في القيم الاجتماعية، وإعلاء قيمة المال بغض النظر عن مشروعيته في تحديد المركز الاجتماعي للإنسان، وإهدار القيمة الاجتماعية للعمل المنتج، وسيطرة الجهل والامية على العقول بدلا من التعليم والخبرة العلمية.

قائمة المراجع

- (1) نقلا عن أحمد أنور. الآثار الاجتماعية للعولمة الاقتصادية. مكتبة الأسرة، مصر، 2004، ص174.
- (2) نقلا عن مختار شبيلي. مكافحة الإجرام الاقتصادي والمالي الدولي. رسالة ماجستير، جامعة البليدة، 2004، ص14.
- (3) محمد أبو زهرة. الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية. دار الفكر، بيروت، 1999، ص28.
- (4) اللامي مازن زاير. الفساد بين الشفافية والاستبداد. مطبعة دانية، الطبعة الأولى، بغداد، 2007، 52.
- (5) نفس المرجع، ص 55.
- (6) عبد القادر عبد الحافظ الشخيلي. الجهود والاتفاقيات العربية والدولية لمكافحة الجريمة الاقتصادية. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007، ص26.
- (7) ميلود بوعقادة. الجرائم الاقتصادية والمالية وسبل مواجهتها دوليا ووطنيا. مذكرة ماستر، تخصص ادارة أعمال، جامعة خميس مليانة، عين الدفلى، الجزائر، 2013/2014، ص37.

-
- (8) جميعان ميخائيل. الانحراف الإداري - أسبابه وطرق علاجه، القاهرة، 1975، ص212.
- (9) أحمد حسين الهيتي وآخرون. ظاهرة الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال. المصادر والآثار، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 81، 2010، ص79.
- (10) نفس المرجع، ص80.
- (11) عبد القادر عبد الحافظ الشخيلي. مرجع سابق، ص29.
- (12) ميلود بوعقادة. مرجع سابق، ص45.
- (13) محمد فتحي عد. الإجرام المعاصر. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999، 279.
- (14) وجراي شيريل. (الفساد والتنمية). مجلة التمويل، صندوق النقد الدولي، مارس 1968، ص8.
- (15) محمد عبد العزيز عجيمة ومحمد علي البثني. التنمية الاقتصادية مفهومها نظرياتها سياساتها. الدار الجامعية الإسكندرية، 2004، ص 21، 22.
- (16) نعمة الله نجيب إبراهيم. أسس علم الاقتصاد. مؤسسات شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000، ص499.
- (17) عبد القادر محمد عبد القادر و إيمان عطية ناصف. اتجاهات حديثة في التنمية. الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 11.
- (18) محمد عبد العزيز عجيمة، محمد علي الليثي. التنمية الاقتصادية. الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 64، 65.
- (19) نفس المرجع، ص ص 66-69.
- (20) محمد فوزي أبو السعود. مقدمة في الاقتصاد الكلي. الدار الجامعية، الإسكندرية 2004، ص.340.342.
- (21) جمال الدين لعويسات. العلاقات الاقتصادية الدولية والتنمية. دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر 2000، ص ص.77.78.
- (22) نفس المرجع، ص 64.
- (23) نفس المرجع، ص 67.
- (24) نفس المرجع، ص 68.
- (25) خبابه عبدالله و بلالطة مبارك. "تأثير ظاهرة غسيل الأموال على مصادر تمويل اقتصاديات البلدان النامية". مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول : سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات. كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة محمد خيضر بسكرة، يومي: 21 و 22 نوفمبر 2006.